كأنها خلقة قال أبو عبيد ويروى عن عمر
شيء يشبهه وهذا قول أهل العراق وهو قال
أبو عبيد في حديث عمر أنه سئل عن حد الأمة
فقال إن الأمة ألقت فروة رأسها من وراء الدار
حدثنيه علي قال حدثنا أبو عبيد قال حدثناه سفين
عن عمرو بن دينار سمع الحرث بن عبد الله بن أبي
ربيعة يحدثه عن عمر قال الأصمعي الفروة
جلدة الرأس قال أبو عبيد وهو لم يرد الفروة
بعينها وكيف تلقي جلدة رأسها من وراء الدار
ولكن هذا مثل إنما أراد بالفروة القناع يقول
ليس عليها قناع ولا حجاب وإنها تخرج إلى كل
موضع يرسلها أهلها إليه لا تقدر على الامتناع
من ذلك فتحصن حيث لا تقدر على الامتناع من
الفجور مثل رعاية الغنم وأداء الضريبة
ونحو ذلك فكأنه رأى أنه لا حد عليها
إذا فجرت لهذا المعنى وقد روي نحو هذا
في حديث مفسرا حدثنيه علي قال حدثنا أبو عبيد قال
حدثناه يزيد عن جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم قال
تذاكرنا قول عمر هذا فقال سعيد [illegible]
إنما ذلك من قول عمر في الرعاء فأما اللائي قد أحصنهن
مواليهن فإنهن إذا أحدثن حُدِدن قال أبو عبيد أما
الحديث

فرعا بلاء وأما في الحرية فالرواعي وقال أبو عبيد في
حديث عمر رحمه الله أنه أتي بشارب فقال لأبعثنك
إلى رجل لا تأخذه فيك هوادة فبعث به إلى مطيع بن
الأسود العدوي فقال إذا أصبحت غدا فاضربه
الحد فجاء عمر وهو يضربه ضربا شديدا فقال
قتلت الرجل كم ضربته فقال ستين فقال أقص
عنه بعشرين حدثناه علي قال حدثنا أبو عبيد
قال حدثنيه أبو النضر عن سليمان بن المغيرة عن
ثابت عن أبي رافع عن عمر قوله أقص عنه بعشرين
يقول اجعل شدة هذا الضرب الذي ضربته
قصاصا بالعشرين التي بقيت ولا تضربه العشرين
وفي هذا الحديث من الفقه أن ضرب الشارب
ضرب خفيف وكذلك سمعت محمد بن الحسن
يقول في القاذف والشارب قال وأما الزاني فإنه
أشد ضربا منهما قال والتعزير أشد الضرب
وفي الحديث أيضا أنه لم يضربه في سكره حتى أفاق
ألم تسمع قوله إذا أصبحت غدا فاضربه الحد وقال
أبو عبيد في حديث عمر رحمه الله أن رجلا أتاه فقال
له إن شهادة الزور قد كثرت في أرضهم فقال
لا يؤسر أحد في الإسلام بشهداء السوء فإنا لا نقبل إلا
العدول حدثنيه علي قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنيه
إسحق